181776 - هل بول النبي صلى الله عليه وسلم طاهر ؟ وهل صحَّ عن أحد أنه شرب منه ؟

السؤال

هل بول النبي صلى الله عليه وسلم طاهر ؟ وهل ورد وصح أن إحدى الصحابيات قامت بشربه ؟

الإجابة المفصلة

أولاً:
ورد شرب بول النبي صلى الله عليه وسلم في حديثين لامرأتين :
الحديث الأول : في شرب " أم أيمن " لبول النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد جاء الحديث من طريق أبي مالك النخعي عن الأسود بن قيس عن نُبيح العَنَزي عن أُمِّ أَيْمَنَ قالت : قام رسول الله صلى الله عليه وسلم مِنَ اللَّيْلِ إلى فَخَّارَةٍ في جَانِبِ الْبَيْتِ فَبَالَ فيها ، فَقُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ وأنا عَطْشَانَةٌ فَشَرِبْتُ ما فيها وأنا لا أَشْعُرُ فلما أَصْبَحَ النبي صلى الله عليه وسلم قال : (يا أُمَّ أَيْمَنَ قَوْمِي فَأَهْرِيقِي ما في تِلْكَ الْفَخَّارَةِ) قلت : قد وَاللَّهِ شَرِبْتُ ما فيها ، قالت : فَضَحِكَ رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ثُمَّ قال (أما إنك لا تَتَّجِعِينَ بَطْنَكِ أبدًا) .
رواه الحاكم في " مستدركه " (4 / 70) وأبو نعيم في " الحلية " (2 / 67) والطبراني في " الكبير " (25 / 89 ، 90) .
وإسناد الحديث ضعيف ، فيه علتان : العلة الأولى : الانقطاع بين نبيح العنزي وأم أيمن ، والعلة الثانية : أبو مالك النخعي واسمه عبد الملك بن حسين ، وهو متفق على ضعفه ، قال عنه النسائي : متروك ، وقال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، وقال عمرو بن علي : ضعيف منكر الحديث .
انظر " الضعفاء والمتروكين " للنسائي و " الجرح والتعديل " لابن أبي حاتم و " تهذيب التهذيب " لابن حجر .
قال الحافظ ابن حجر – رحمه الله – : " وأبو مالك ضعيف ، ونُبيح لم يلحق أم أيمن " انتهى من " التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير " (1 / 171) .
ورواه أبو مالك النخعي من طريق آخر عن يعلى بن عطاء عن الوليد بن عبد الرحمن عن أم أيمن .

قال الدارقطني – رحمه الله – : " وأبو مالك ضعيف ، والاضطراب فيه من جهته " انتهى من " العلل " للدارقطني " (15 / 415) .

الحديث الثاني : في شرب "
بَرَكة أم يوسف " لبول النبي صلى الله عليه وسلم ، وقد جاء الحديث من طريق ابن
جُرَيْجٍ قال حَدَّثَتْنِي حُكَيْمَةُ بنتُ أُمَيْمَةَ بنتِ رُقَيْقَةَ عن أُمِّهَا
أنها قالت : كان النبي صلى الله عليه وسلم يَبُولُ في قَدَحِ عِيدَانٍ ثُمَّ
يَرْفَعُ تَحْتَ سَرِيرِهِ فَبَالَ فيه ثُمَّ جاء فَأَرَادَهُ فإذا الْقَدَحُ ليس
فيه شَيْءٌ فقال لامْرَأَةٍ يُقَالُ لها " بَرَكَةُ " كانت تَخْدُمُ أُمَّ
حَبِيبَةَ جَاءَتْ بها من أَرْضِ الْحَبَشَةِ (أَيْنَ الْبَوْلُ الذي كان في
الْقَدَحِ ؟) قالت : شَرِبَتْهُ ، فقال (لَقَدِ احْتَظَرْتِ مِنَ النَّارِ
بِحِظَارٍ) .
رواه البيهقي في " السنن الكبرى " (7 / 67) والطبراني في " الكبير " (24 / 189)
.
وهو حديث ضعيف ؛ لجهالة حُكيمة بنت أميمة .
قال الذهبي في " ميزان الاعتدال " (1 / 587) : " غير معروفة " انتهى .
وقال ابن حجر في " تقريب التهذيب " (ص 745) : " حُكَيمة بنت أميمة لا تعرف " انتهى .
ومع علة الجهالة فإن متن الحديث مضطرب اضطراباً كبيراً .

ثانياً:
أما حكم " بول النبي صلى الله عليه وسلم " : فالأصل فيه أنه كباقي بول البشر ، وليس ثمة استثناء في كونه طاهراً ، وقد صحَّ عنه صلى الله عليه وسلم أنه كان يستنجي بعد انتهائه من بوله وقضاء حاجته ، ولم يصحَّ أن أحداً شرب بولَه صلى الله عليه وسلم ، والأحاديث السابقة في هذا الباب ضعيفة كلها ، ولو صحَّ شيء منها ، لم يكن فيه حجة ، لأن شرب البول قد وقع فيها مصادفة ، من غير تعمد لشربه .
والأصل في خَلْق النبي صلى الله عليه وسلم أنه كباقي البشر ؛ لقوله تعالى : (قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ) الكهف/ 110 ، ولقوله صلى الله عليه وسلم : (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي) رواه البخاري (392) ومسلم (572) " ولقوله : (إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَرْضَى كَمَا يَرْضَى الْبَشَرُ ، وَأَغْضَبُ كَمَا يَغْضَبُ الْبَشَرُ ،

فَأَيُّمَا أَحَدٍ دَعَوْتُ عَلَيْهِ مِنْ أُمَّتِي بِدَعْوَةٍ لَيْسَ لَهَا بِأَهْلٍ أَنْ يَجْعَلَهَا لَهُ طَهُورًا وَزَكَاةً وَقُرْبَةً يُقَرِّبُهُ بِهَا مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ) رواه مسلم (2603) .

إلا أن يَنصَّ هو على خلاف ذلك فيما أكرمه الله تعالى به وخصَّه به من دون الناس ، كقوله فيما رواه البخاري (1096) ومسلم (738) عن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : (يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي) ، وكما جاء عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم قال (أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي) رواه البخاري (686) ومسلم (425) .

والله أعلم